المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم تازة
دائرة واد امليل
قيادة بوحلو
جماعة بوحلو

قرار جماعي رقم 14 بتاريخ 2026/02/23

يتعلق بإجراء مباراة توظيف تقنيين متخصصين اثنيتن (2) من الدرجة الثالثة السلم (9) وتقني(1)من الدرجة الرابعة السلم (8) بجماعة بوحلو إقليم تازة

إن رئيس مجلس جماعة بوحلو؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره و تتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق لـ 07 يوليوز 2015 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 – 25 يونيو 1958 بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشان النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم 349-02-2 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخر 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاخر 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 الموافق ل 06 ماي 2024 بتحديد شروط و اجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تحديد شروط و اجراءات و برامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على دوريتي السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و عدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف فب المناصب العمومية؛
- وبناء على جدول مناصب الأطر بالجماعة؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة بوحلو عن تنظيم مباراة لتوظيف تقنيين متخصصين اثنين (2)من الدرجة الثالثة (سلم 9) وتقني واحد من الدرجة الرابعة السلم (8) حسب التخصصات المبينة بالجدول أسفله، وذلك بتاريخ 05 ابريل 2026 على الساعة العاشرة صباحا بمقر جماعة بوحلو أو بأماكن أخرى تعينها الجماعة الكائنة بنفوذ الجماعة، إن اقتضى الحال والتي سيعلن عنها عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وفق الجدول التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني متخصص من الدرجة الثالثة السلم 09	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني . او احدى الشهادات او الديبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.	الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الاشغال العمومية	01
تقني متخصص من الدرجة الثالثة السلم 09	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني . او احدى الشهادات او الديبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.	التنمية المعلوماتية	01
تقني من الدرجة الرابعة السلم 08	دبلوم تقني مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني . او احدى الشهادات او الديبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.	الكهرباء (الكهربة العمومية)	01

المادة الثانية :تحدد شروط الترشيح كما يلي :تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند في فاتح يناير 2026، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. الحاصلين على دبلوم تقني متخصص ودبلوم تقني المشار إليهما أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح.

المادة الثالثة : يحدد عدد المناصب المتبارى من أجلها في ثلاث مناصب: منصبين اثنين (02) مخصصين لدرجة تقني متخصص من الدرجة الثالثة، ومنصب واحد (01) مخصص لدرجة تقني من الدرجة الرابعة،25% من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم اومحارب قديم و 7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة، طبقا لأحكام المادة 08 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادةالرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يتضمن المعلومات الآتية: الاسم العائلي و الشخصي للمعني بالأمر مع عنوانه و رقم هاتفه المحمول و بريده الإلكتروني ثم توقيعه؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ظرفان يحملان الطابع البريدي و العنوان الشخصي للمترشح؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة المحددة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة (لا يعتد بشهادة النجاح أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب)؛
- وجوب توفر المترشح على رخصة السياقة صنفB و C مع تجربة محبذة بالنسبة للتقني من الدرجة الرابعة تخصص الكهرباء (الكهربة العمومية).
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة فوتوغرافية؛
- بالنسبة للمترشحين الموظفين يتعين أن يتضمن ملف الترشيح بالإضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه، موافقة الإدارة التي ينتمي إليها الموظف؛
- شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛
- نسخة من بطاقة " شخص معاق" بالنسبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحات والمترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية وملزمين بتوقيع التزام العمل في أي مصلحة من مصالح الجماعة تبعا للخصاص والحاجة.

المادة الخامسة، تبعا لمقتضيات قرار السيد وزير الداخلية السالف الذكر، تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي تحدد مددها ومعاملاتها حسب الجدول التالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبارات	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة - تقني من الدرجة الرابعة	1- اختباركتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة(QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات (03)	4
	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتيازالاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا، المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية، وكذا لائحة الانتظار.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة بوحلو-إقليم تازة، أو ترسل عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل لدى رئيس الجماعة، ويحدد آخر آجل لإيداع الترشيحات في تاريخ 20 مارس 2026 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات (ويعتد بتاريخ ختم مصالح البريد).

سيتم نشر هذا القرار وكذا لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية والشفوية وتاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على موقع بوابة التشغيل العمومي:www.emploi-public.ma : وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma كما سيتم تعميمه بكل الوسائل المتاحة ويعلق بمقر الجماعة، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز جميع الاختبارات.

ملحوظة: لن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف للترشيح يصل بعد الآجال المحددة أعلاه أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة. .

حرر ببوحلو في :2026/02/23

رئيس الجماعة:

المملكـة المغـربيـة
وزارة الداخليـــــــة
إقليـــــــم تـــــازة
جمـــــاعة بوحـــلـــو
مـكـتـــب المـــوارد البشريـــــة

إعـــلان عن مباراة توظيف تقنيين متخصصين اثنين(2) من الدرجة الثالثة السلم 9 وتقني واحد(1) من الدرجة الرابعة السلم 08

- تعلن جماعة بوحلو عن تنظيم مباراة توظيف لفائدة تقنيين متخصصين اثنين (2) من الدرجة الثالثة السلم 9 وتقني واحد من الدرجة الرابعة السلم 08 . و ذلك وفقا للبرمجة التالية:

الدرجة	التخصصات	عدد المناصب	تاريخ إجراء المباراة	آخر أجل لإيداع الترشيحات
تقني متخصص من الدرجة الثالثة السلم 9	الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى أو الاشغال العمومية	01	05 ابريل 2026	20 مارس 2026
تقني متخصص من الدرجة الثالثة السلم 9	التنمية المعلوماتية	01	05 ابريل 2026	20 مارس 2026
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	الكهرباء (الكهربة العمومية)	01	05 ابريل 2026	20 مارس 2026

و يشارك فيها المترشحات والمترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند في فاتح يناير 2026، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. الحاصلين على دبلوم تقني متخصص ودبلوم تقني المشار إليهما أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح. والحاصلون على دبلوم تقني متخصص و دبلوم تقني في التخصصات المطلوبة و المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

كما خصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

- تشتمل المباراة على اختبار كتابي واحد و اختبار شفوي حسب الجدول الآتي:

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبارات	المدة	المعامل
- تقني من الدرجة الثالثة - تقني من الدرجة الرابعة	1- اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات (03)	4
	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و45 دقيقة	3

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف، يتضمن المعلومات الآتية: الاسم العائلي و الشخصي للمعني بالأمر مع عنوانه و رقم هاتفه المحمول و بريده الإلكتروني ثم توقيعه؛
- نسخة من الشهادة المطلوبة و نسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة فوتوغرافية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- وجوب توفر المترشح على رخصة السياقة صنفB و C مع تجربة محبذة بالنسبة للتقني من الدرجة الرابعة تخصص الكهرباء (الكهربة العمومية).
- ظرفان يحملان الطابع البريدي و العنوان الشخصي للمترشح؛
- بالنسبة للمترشحين الموظفين يتعين أن يتضمن ملف الترشيح بالإضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه، موافقة الإدارة التي ينتمي إليها الموظف؛
- شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛
- نسخة من بطاقة " شخص معاق" بالنسبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

- تودع ملفات الترشيحلدى مكتب الضبط بجماعة بوحلو أو ترسل عبر البريد المضمون مع الإشعار بالتوصل لدى رئيس الجماعة، وذلك ابتداء من تاريخ الإعلان عن المباراة إلى غاية 20 مارس 2026 حتى الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال و هو آخر أجل لقبول الترشيحات و كل ملف غير مستوف للشروط المطلوبة أعلاه يعتبر لاغيا.

بوحلو فـــي: 2026/02/23

رئيس الجماعة:
إمضاء: لبيض محمد